من ذلك؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «أبلغي من لقيت من النساء: أنَّ طاعة الزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك، وقليل منكنّ من يفعله». هكذا رواه البزار ـ مختصراً.

والطبراني في حديث، قال في آخره: ثم جاءته ـ يعني النبي ﷺ ـ امرأة، فقالت: إني رسول النساء إليك، وما منهن امرأة علمت أو لم تعلم إلا وهي تهوى[1] مخرجي إليك، الله ربُّ الرجال والنساء وإلٰههنّ، وأنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الله الجهاد على الرجال، فإن أصابوا أثروا[2]، وإن استشهدوا كانوا أحياء عند ربهم يُرزقون؛ فما يعدل ذلك من أعمالهم من الطاعة؟ قال: «طاعة أزواجهن، والمعرفة بحقوقهن، وقليل منكنّ من يفعله» كذا في الترغيب (٣/ ٣٣٦).

خروج الصبيان وقتالهم في الجهاد

قتال صبي يوم أحد وجراحته

أخرج ابن أبي شَيْبة عن الشَّعْبي: أن امرأة دفعت إلى ابنها يوم أحد السيف فلم يُطِق حمله، فشدّته على ساعده بِنِسْعة[3]، ثم أتت به النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله هذا ابني يقاتل عنك. فقال النبي ﷺ: «أيْ بنيّ، احمل ها هنا. أيْ بنيّ، احمل ها هنا»[4]. فأصابته جراحة؛ فصُرِع؛ فأُتِيَ به النبي ﷺ فقال: «أيْ بنيّ، لعلك جزعت». قال: لا، يا رسول الله. كذا في كنز العمال (٥/ ٢٧٧).

بكاء عمير بن أبي وقاص وإجازته

وأخرج ابن عساكر عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: ردّ رسول الله ﷺ عُمَير بن أبي وقاص عن مَخْرجه إلى بدر، واستصغره. فبكى عُمَير، فأجازه. قال سعد رضي الله عنه: فعقدت عليه حِمَالَة سيفه، ولقد شهدت بدراً، وما في وجهي إلاّ شعرة واحدة أمسحها بيدي. كذا في الكنز (٥/ ٢٧٠). وأخرجه أيضاً الحاكم (٣/ ٨٨)، والبغوي ـ بمعناه.

---

(١) تهوى: تحب.

(٢) أثروا: من الثراء وهو الغنى.

(٣) النسعة: سير ينسج عريضاً على هيئة أعنّة النعال تشدّ به الرحال والقطعة منه «نسعة» لطوله «قاموس» (فصل النون باب العين).

(٤) احمل ها هنا: اهجم.

شهادة عمير بن أبي وقاص

وأخرجه ابن سعد عن سعد رضي الله عنه قال: **رأيت أخي عُمَير بن أبي وقاص قبل أن يعرضنا رسول الله ﷺ يوم بدر يتوارى[1]، فقلت: ما لك يا أخي؟ قال: إني أخاف أن يراني رسول الله ﷺ فيستصغرني فيردّني، وأنا أحب الخروج لعلّ الله أن يرزقني الشهادة. قال: فعُرض على رسول الله ﷺ فردّه، فبكى فأجازه. فكان سعد رضي الله عنه يقول: فكنت أعقِد حَمائل سيفه من صِغَره فقتل وهو ابن ست عشرة سنة.** كذا في الإصابة (٣/ ١٣٥)، وأخرجه البزار، ورجاله ثقات؛ كما في المجمع (٦/ ٦٩).

(١) يتوارى: يختفي.